

سماء المقال في علم الرجال

[68] عمارا وأصحابه. وأما ما استظهره السيد السند من شيخنا المفيد رحمه الله ومال إليه (1)، فلعل الظاهر أن كلا منهما في غير محله، وذلك: لأن ملاحظة صدر كلامه وذيله في رسالته المعمولة في تطرق النقصان إلى شهر رمضان، على حذو سائر الشهور - خلافا لمن جرى على عدم الأصابة، كشيخنا الصدوق في الفقيه، استدلالا بجملة من الأخبار - تكشف عن الخلاف، فإن الظاهر من كلامه عدم إرادة التوصيف بالأوصاف المذكورة بالاضافة إلى عمار ونظرائه، وعلى فرض الظهور لا يخلو الاعتبار عن الغبار. وبيان ذلك: أنه بعد ما ذكر دليل المخالف مع الجواب، قال: (وأما رواة الحديث بأن شهر رمضان، شهر من شهور السنة، يكون تسعة وعشرين يوما ويكون ثلاثين يوما، فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمد بن علي وأبي عبد الله جعفر بن محمد وأبي الحسن علي بن محمد وأبي محمد الحسن بن علي بن محمد - صلوات الله عليهم - والأعلام والرؤساء المأخوذ منهم الحلال والحرام - إلى أن قال فمن روى عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام: (أن شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور): أبو جعفر محمد بن مسلم، أخبرني بذلك أبو غالب أحمد بن محمد الزراري عن أحمد بن محمد عن أحمد بن الحسن عن أبيان عن عبد الله بن جبلة، عن العلا، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: (شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان).

(1) رجال السيد بحر العلوم: 3 / 164. قال بعد نقل كلام المفيد والنجاشي: (وظاهرهما أنه مع التوثيق صحيح المذهب). (*)